

- لا يجوز تبديل بعض أو كل أعداد المنح الجامعية المقدمة الى منح دراسات عليا أو العكس.
- لا يجوز تأجيل تنفيذ المنح التي تم الموافقة على الترشيح من عام جامعي الى العام التالي إلا بعد العرض على اللجنة المختصة.

- تسقط المنحة في حال عدم استفادة الطالب منها في عام الترشيح، ولا يتم استبدالها بطالب آخر.

### 1- شروط التقديم على المنحة.

- أن يكون الطالب المتقدم للمنحة الدراسية متفوق أكاديمياً، ومستوفي شرط الحد الأدنى (70% ثابوية عامة للمرحلة الجامعية - تقدير جيد لمرحلي الدراسات العليا).
- توافر الحد الأقصى للسنة (19 مرحلة جامعية - 26 سنة ماجستير - 32 دكتوراه).
- تقديم مقترح بحثي بالنسبة لراغبى الإلتحاق بالدراسات العليا.
- تقديم المستندات والوثائق المطلوبة للتقديم.
- كتابة خطاب شخصي جيد.
- تقديم خطابي توصية على الأقل، مع توفير بيانات الموصين (هاتف - بريد إلكتروني) للتواصل معهم عند الحاجة.
- تقديم سيرة ذاتية تفصيلية.
- إجراء مقابلة شخصية عن طريق الزووم أو الهاتف ووفقاً للآلية المتاحة، لمن تم إختيارهم ميدنيا من لجنة التقييم والإختيار.

### 2- معايير المفاضلة بين المتقدمين/المرشحين للحصول على المنحة.

- الأفضلية للحاصلين على أعلى درجات.
- الأولوية للطالب المتقدم على المنحة فقط (دون التقدم على نفقة خاصة).
- الأولوية للأصغر سناً.
- بالنسبة للدراسات العليا الأولوية لمن لديه موافقة على الدراسة من جامعة مصرية، أو جامعة أجنبية ذات تصنيف عالي.

### 3- أسباب قطع المنحة أو تخفيضها (ما لم يكن لدى الطالب عذر قهري تم إقراره من خلال مجلس الكلية):

- إذا تم رفض الطالب من جانب الجهات المعنية.
- عدم التسجيل بشكل منتظم في الحد الأقصى للمواد الدراسية في كل فصل دراسي وحسب متطلبات التخصص.
- الرسوب أو عدم تحقيق الطالب المستوى الأكاديمي المطلوب (جيد).
- الراسب بسدد 100% من المصاريف الدراسية عن العام التالي لعام الرسوب.
- الحاصل على تقدير عام أقل من جيد بسدد 50% من المصاريف الدراسية عن العام التالي.
- تستأنف المنحة كاملة في حالة تحقيق الطالب تقدير جيد في العام التالي لقطع المنحة.
- إذا صدر بحق الطالب حكم بجناية أو بجنحة مخلة بالشرف.